



جمهورية مصر العربية

وزارة المالية
الوزير

قرار وزير المالية
رقم (١٣٠) لسنة ٢٠١٨
بشأن نموذج طلب إنهاء المنازعة الضريبية
وفقاً لأحكام القانون رقم (١٤) لسنة ٢٠١٨

وزير المالية،

- بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٣ لسنة ١٩٣٩ الخاص بضريبة الأطيان،
- وعلى القانون رقم ٢٤ لسنة ١٩٩١ بفرض ضريبة مقابل دخول المسارح وغيرها من محال الفرجة والملاهي، وتعديلاته،
- وعلى قانون الضريبة على العقارات المبنية الصادر برقم ١٩٦ لسنة ٢٠٠٨ وتعديلاته، واللائحة التنفيذية له،
- وعلى القانون رقم (١٤) لسنة ٢٠١٨ بشأن تجديد العمل بالقانون رقم ٧٩ لسنة ٢٠١٦ الصادر في شأن إنهاء المنازعات الضريبية وتعديل بعض أحكامه،

قَسْرَر

(المادة الأولى)

يُقدّم طلب إنهاء المنازعات الضريبية من المُكلف إلى مصلحة الضرائب العقارية على النموذج المرافق (نموذج ١ - طلب إنهاء منازعة ضرائب عقارية).

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الوقائع المصرية ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره.

وزير المالية

عمرو الجارحي

صدر في: ٢٠١٨/٣/٥